

بحار الأنوار

[358] فأنت ثم ونحن أولئك، فقال له قتادة: صدقت وإني، جعلني الله فداك، وإني ما هي بيوت حجارة ولا طين. قال قتادة: فأخبرني عن الجبن فتبسم أبو جعفر عليه السلام وقال: رجعت مسائك إلى هذا؟ قال: ضلت عني فقال: لا بأس به، فقال: إنه ربما جعلت فيه أنفحة الميت قال: ليس بها بأس، إن الانفحة ليس لها عروق، ولا فيها دم، ولا لها عظم إنما تخرج من بين فرث ودم ثم قال: وإنما الانفحة بمنزلة دجاجة ميتة أخرجت منها بيضة، فهل تأكل تلك البيضة؟ قال قتادة: لا ولا آمر بأكلها، فقال له أبو جعفر عليه السلام: ولم؟ قال: لأنها من الميتة قال له: فإن حضنت تلك البيضة فخرجت منها دجاجة أتأكلها؟ قال: نعم، قال: فما حرم عليك البيضة وأحل لك الدجاجة؟ ثم قال عليه السلام: فذلك الانفحة مثل البيضة، فاشتر الجبن من أسواق المسلمين من أيدي المصلين ولا تسأل عنه، إلا أن يأتيك من يخبرك عنه (1).

12 - كا: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن أحمد بن إسماعيل الكاتب، عن أبيه قال: أقبل أبو جعفر عليه السلام في المسجد الحرام، فنظر إليه قوم من قريش فقالوا: من هذا؟ فقليل لهم: إمام أهل العراق، فقال بعضهم: لو بعثتم إليه بعضكم فسأله، فأتاه شاب منهم فقال له: يا عم ما أكبر الكبائر؟ فقال: شرب الخمر، فأتاهم فأخبرهم فقالوا له: عد إليه، فعاد إليه فقال له: ألم أقل لك يا ابن أخ شرب الخمر؟ إن شرب الخمر يدخل صاحبه في الزنا، والسرقة وقتل النفس التي حرم الله عز وجل، وفي الشرك بالله عز وجل، وأفاعيل الخمر تعلو على كل ذنب كما تعلو شجرها على كل شجر (2). 13 - كا: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر ابن سويد، عن يحيى بن عمران الحلبي، عن عبد الله بن مسكان، عن زرارة قال: _____ (1) الكافي ج 6 ص